[202] عليه وآله " قد أعطى فدكا لا بنته فاطمة " عليها السلام "، وقد استولت عليها السلطة بعد عشرة أيام من وفاته " صلى ا عليه وآله ". وقذ جرى بين الزهراء " عليها السلام " وبين أبي بكر مناقشات ومحاورات أنتهت بإصرار الخليفة على ما أقدم عليه، فغضبت الزهراء عليه، حتى ماتت، وهي مهاجرة له ولنصيره عمر، وأوصت بأن تدفن ليلا ولا يحضرا جنازتها (1). ففدك لم تكن في يد رسول ا " صلى ا عليه وآله " ولسوف نتحدث عن هذا الأمر، بشئ من التفصيل بعد غزوة خيبر إن شاء ا تعالى. 2 - إنه إذا كانت فدك خالصة لرسول ا " صلى ا عليه وآله " وإذا كان قد أنفق غلتها في الكراع والسلاح: فإنما فعل ذلك تكرما، وطلبا للاجر والثواب، وإيثارا منه " صلى ا عليه وآله " على نفسه، حسبما المحنا إليه، وليس لأجل أن حكم الفئ هو ذلك - وأن كان نحتمل قويا - أن تكون دعوى ذلك من موضوعات خصوم أهل البيت " عليهم السلام " بهدف التشكيك في أن يكون " صلى عليه وآله قد نحلها لفاطمة الزهراء عليها صلوات ربي وسلامه. 3 - ولربما يؤيد القول بأن سورة الحشر قد نزلت بعد واقعة بني النضير، التعبير بقوله: " من أهل القرى " حيث إن وادي القرى قد افتتحت بعد ذلك. ولكنه تأييد غير تام: فإن الحكم في الفئ عام، ولا يختص بأهل وادي القرى. كما أنه لم يثبت كون المراد بأهل القرى هو وادي القرى، إذ

_____ (1) ستأتي مصادر ذلك كله إن شاء ا، حين الحديث حول فدك بعد غزوة خيبر إن شاء ا تعالى. وبالأمكان مراجعه كتاب: أصول مالكيت للأحمدي، وفدك للقزويني، ودلائل الصدق، وغير ذلك. (*)

_____